

ما حكم من يعطي الناس مالاً ويسترد ه في نهاية السنة مع ربحاً

عليه؟! الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يوجد عندنا رجل اعزب وليس له عائلة ولم يقم به ولديه اموال كثيرة. ولم يصرفها في اي مشروع او عمل اخر بل كان يدعى الناس الى الاخذ منه على سبيل الدين. فمثلا يعطي رجلا عشرة الاف ريال ويأخذها منه في خمسة - [00:00:00](#) عشرة الف ريال في نهاية السنة فهل يعتبر هذا ربا ام لا؟ فقد نصحته في ذلك ولكنه يقول قد سأله بعض الناس عنه فقال اذا لم يأخذ خذ ربحا الا الثالث هذا لا يعتبر ربا. اما هو القول الصحيح في هذا الموضوع؟ افیدونا بارك الله فيكم. الجواب اذا كان هذا الشخص يبيع دراهم - [00:00:20](#)

بدرارهم مثلا يبيع الف ريال بالف وخمس مئة ريال الى ستة اشهر او الى سنة فهذا لا يجوز لانه على ربا الفضل وربا النساء. نعم. اما اشتتماله على ربا الفضل فلأنه يأخذ الف ريال ويدفع الف - [00:00:40](#) مئة ريال. يعني يزيد خمس مئة ريال. نعم. واما ربا النساء فهو من ناحية التأخير. فهو يأخذ دراهم حاضرة ويدفع ويدفع يعني بعد حلول الاجل. المقصود ان هذه المعاملة لا تجوز قل الربح او كثر - [00:01:00](#) يعني لو كان يبيع عشرة الاريل بعشرة اريل وربع ريال يعني يزيد ربع ريال فقط هذا لا يجوز يعني بيع الدرارهم بالدرارهم لا يجوز الا مثلا بمثل يدا بيد. سواء بسواء كما قال الرسول صلوات الله وسلامه - [00:01:20](#) عليه. هذه المعاملة التي ذكرتها لا تجوز وبالله التوفيق - [00:01:40](#)